



الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة
البند ٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/ES-10/L.22) و (A/ES-10/L.22/Add.1)]

د إ ١٩/١٠ - وضع القدس

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قراراتها ذات الصلة، بما فيها القرار ١٥/٧٢ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ بشأن القدس،

وإذ تؤكد من جديد القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن، بما فيها القرارات ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٢٥٢ (١٩٦٨) المؤرخ ٢١ أيار/مايو ١٩٦٨ و ٢٦٧ (١٩٦٩) المؤرخ ٣ تموز/يوليه ١٩٦٩ و ٢٩٨ (١٩٧١) المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٧١ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ و ٤٤٦ (١٩٧٩) المؤرخ ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٩ و ٤٦٥ (١٩٨٠) المؤرخ ١ آذار/مارس ١٩٨٠ و ٤٧٦ (١٩٨٠) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ و ٤٧٨ (١٩٨٠) المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٠ و ٢٣٣٤ (٢٠١٦) المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦،

وإذ تسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وإذ تؤكد من جديد، في جملة أمور، عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة،

وإذ تضع في اعتبارها الوضع الخاص لمدينة القدس الشريف، ولا سيما الحاجة إلى حماية وحفظ البعد الروحي والديني والثقافي الفريد للمدينة، على النحو المتوخى في قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة،

وإذ تشدد على أن مسألة القدس هي إحدى مسائل الوضع النهائي التي يتعين حلها عن طريق المفاوضات وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة،



وإذ تعرب في هذا الصدد عن أسفها البالغ إزاء القرارات الأخيرة المتعلقة بوضع القدس،

- ١ - **تؤكد** أن أي قرارات أو إجراءات يقصد بها تغيير طابع مدينة القدس الشريف أو وضعها أو تكوينها الديمغرافي ليس لها أي أثر قانوني ولاغية وباطلة ويتعين إلغاؤها امتثالاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وتهيب، في هذا الصدد، بجميع الدول أن تمتنع عن إنشاء بعثات دبلوماسية في مدينة القدس الشريف، عملاً بقرار المجلس ٤٧٨ (١٩٨٠)؛
- ٢ - **تطالب** جميع الدول بالامتنال لقرارات مجلس الأمن المتعلقة بمدينة القدس الشريف، وعدم الاعتراف بأي إجراءات أو تدابير مخالفة لتلك القرارات؛
- ٣ - **تكرر دعوتها إلى** إزالة الاتجاهات السلبية القائمة على أرض الواقع التي تعرقل حل الدولتين وإلى تكثيف وتسريع الجهود الدولية والإقليمية والدعم الدولي والإقليمي الهادفين إلى تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط دون تأخير على أساس قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ومرجعية مدريد، بما في ذلك مبدأ الأرض مقابل السلام، ومبادرة السلام العربية^(١)، وخارطة الطريق التي وضعتها المجموعة الرباعية^(٢)، وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي الذي بدأ في عام ١٩٦٧؛
- ٤ - **تقرر** رفع الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة مؤقتاً، والإذن لرئيس الجمعية العامة في أحدث دوراتها باستئناف انعقاد الدورة الاستثنائية بناء على طلب من الدول الأعضاء.

الجلسة العامة ٣٧

٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

(١) A/56/1026-S/2002/932، المرفق الثاني، القرار ٢٢١/١٤.

(٢) S/2003/529، المرفق.